

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً أما بعد أجدد لأستاذتنا الأستاذة الدكتورة الفاضلة: دعاء محمد وافر الشكر وجزيل الثناء والاحترام والتقدير على طيب تعاملها وكرم أخلاقها وتواضعها وقربها من الجميع وبذلها العلم والمصابرة والتواصي به وإني قبل أن أقدم نقدي المتواضع لهذه الجزئية من البحث لأقدم عذري بين يدي ذلك إذ أن مثل هذه البحوث العلمية المحكمة لا تنشر إلا بعد تعديل وتمحيص وتنقيح بين يدي مختصين دكاترة مؤهلين سبق علمهم وأشرفوا على ربما مئات البحوث العلمية فكيف لمثلي أن ينقد أو يعقب أو يوجه حينئذ !

وحسبي أنني أنا المستفيد الأول والأخير من الاطلاع على مثل تلك البحوث والوقوف عليها والتعلم ممن سبقنا والله أسأل أن يكتب التوفيق والسداد للدكتورة دعاء محمد ولجميع زملائها الذين نتعلم على أيديهم في المقررات الأخرى كما أسأله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا أنه خير مسؤول وأكرم مأمول .

ثم أتقدم بهذه الورقة البحثية بين يدي بحث يتضمن رسالة ماجستير بعنوان (المعارضة على الحكم الغيابي) قدمه الطالب علي بن محمد آل دهمان قسم العدالة الجنائية جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في العاصمة الرياض في المملكة العربية السعودية ونشر في مكتبة الجامعة.

وستتضمن هذه الورقة البحثية بحسب التكليف في التعليق على الأساليب الكمية أو النوعية التي استخدمها الباحث نوجزها في الآتي:  
فابدأ مستعيناً بالله عز وجل:

### المسألة الأولى:

تضمنت الدراسة أو البحث على مقدمة وخمسة فصول رئيسة وخاتمة أعقبها نتائج وتوصيات الدراسة.

### المسألة الثانية:

كما جرت العادة لأجل تصور الدراسة أو البحث لغير المختصين بالأنظمة القضائية نوجز شرحاً لمشكلة هذه الدراسة أو البحث وهي تتعلق بمسألة الاعتراض على الأحكام الغيابية إذ أن الأحكام من حيث الأثر المترتب على الاعتراض أو الطعن عليها تنقسم إلى قسمين أحكام تعد بناء للقواعد الشرعية والقضائية أحكاماً ضرورية وهناك نوع آخر مصطلح عليه بالأحكام الغيابية وثمره ذلك هو طريقة الاعتراض فكل منهما له طريقه النظامية والشرعية وهذه الدراسة تتعلق في مشكلة الاعتراض على الأحكام الغيابية التي أورد لها الباحث بعض ما يرى أنه استشكالات يجب الإجابة عليها.

### المسألة الثالثة:

كما هو ظاهر من هذه الدراسة أنها دراسة ذات طابع نظري ويصنف هذا البحث على أنه من البحوث النوعية إذ أن هذه الدراسة بحسب التخصص دراسة متعلقة بالقانون والأنظمة القضائية وقد استخدم الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي وذلك باستقراء النصوص الشرعية وكذا نصوص القانون وكذلك المنهج الاستنباطي وذلك باستنباط الأحكام المتعلقة بمشكلة هذا البحث أو الدراسة ثم كذلك استخدم المنهج التحليلي الاستنتاجي كما استخدم كذلك المنهج المقارن لأنه اعتمد في هذه الدراسة على المقارنة بين نظام المرافعات الشرعية السعودي ونظام المرافعات المدنية المصري وهذه الأنواع من أساليب مناهج البحث العلمي هي الأكثر استخداماً في الدراسات القانونية والشرعية.

وهنا يحسن التعليق على الأساليب العلمية أو المنهج العلمي في هذه الدراسة من عدة وجوه.

**الوجه الأول:** أن الباحث استخدم المنهج الاستقرائي وذلك بتتبع النصوص التي تحيط أو لها تعلق بمشكلة هذه الدراسة لكن من خلال هذا المنهج الذي استخدمه الباحث أقف هنا وقفيتين:

الوقف الأولى:

أنه من وجهة نظري أن الباحث لم يأتي على كثير من النصوص المتعلقة بموضوع هذه الدراسة خاصة المتعلقة منها في إشكالية تمثيل الحكم الغيابي.

الوقف الثانية:

أن الباحث في المنهج الاستقرائي أرى أنه تجاوز في حدود بحثه الحدود الموضوعية التي حددها في هذه الدراسة إذ أتى بنصوص من أبواب القضاء في الفقه الإسلامي وهذا أراه مخالفة للحدود الموضوعية التي ألزم بها في منهجية هذه الدراسة لأنه حدد الدراسة في حدودها الموضوعية ما بين نظام المرافعات الشرعية السعودي وقانون المرافعات المدنية المصري.

الوجه الثاني:

أنه من خلال ما تطرق له الباحث في مقدمته من بيان المنهج الذي سيسير عليه وحدود هذه الدراسة فإني أرى اضطراباً وعدم انعكاس ما بين ما ذكره الباحث في مقدمته وما تضمنته فصول هذه الدراسة أو البحث ولعل أقرب مثال ما ذكرته آنفاً من تجاوزه الحدود الموضوعية التي ألزم بها في مقدمة دراسته.

الوجه الثالث:

أن الباحث استخدم في إطار هذه الدراسة بصورة صريحة ظاهرة المقارنة ما بين نظام المرافعات السعودي ونظام المرافعات المدني المصري ومع ذلك لم يشر إلى هذا المنهج وهو المنهج المقارن الذي استخدمه في هذه الدراسة لم يشر له حين أشار إلى مناهج البحث الذي اتبعها وهذا في رأيي قصوراً يؤخذ عليه.

الوجه الرابع:

كذلك أنني لاحظت أن المناهج والأساليب التي ذكر الباحث صراحةً أنه سيستخدمها في هذا البحث أو الدراسة شاب استخدامها من وجهة نظري نوع من القصور لافتقارها للصياغة الجيدة.